الحج والعمرة

الاعتمار عن الوالد المُتوفَّى

السؤال: والدي متوفى منذ أكثر من خمس وثلاثين سنة، وأريد أن أعتمر عنه بعمرة، فهل لي ذلك أم لا؟

الجواب: لا مانع من أن تعتمر عن أبيك، وهذا من بِرّك بأبيك المتوفى.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والثلاثون، 1432/5/12.**